

Distr.: General
19 September 2019
Arabic
Original: English

ألمانيا، بلجيكا، الكويت: مشروع قرار

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته ٢٠٤٢ (٢٠١٢) و ٢٠٤٣ (٢٠١٢) و ٢١١٨ (٢٠١٣) و ٢١٣٩ (٢٠١٤) و ٢١٦٥ (٢٠١٤) و ٢١٧٥ (٢٠١٤) و ٢١٩١ (٢٠١٤) و ٢٢٠٩ (٢٠١٥) و ٢٢٣٥ (٢٠١٥) و ٢٢٤٩ (٢٠١٥) و ٢٢٥٤ (٢٠١٥) و ٢٢٥٨ (٢٠١٥) و ٢٢٦٨ (٢٠١٦) و ٢٢٨٦ (٢٠١٦) و ٢٣٣٢ (٢٠١٦) و ٢٣٣٦ (٢٠١٦) و ٢٣٩٣ (٢٠١٧) و ٢٤٠١ (٢٠١٨) و ٢٤٤٩ (٢٠١٨) وإلى بيانات رئيسه المؤرخة ٣ آب/أغسطس ٢٠١١ (S/PRST/2011/16) و ٢١ آذار/مارس ٢٠١٢ (S/PRST/2012/6) و ٥ نيسان/أبريل ٢٠١٢ (S/PRST/2012/10) و ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ (S/PRST/2013/15) و ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠١٥ (S/PRST/2015/10) و ١٧ آب/أغسطس ٢٠١٥ (S/PRST/2015/15)،

وإذ يؤكد من جديد التزامه القوي بسيادة الجمهورية العربية السورية واستقلالها ووحدتها وسلامتها الإقليمية، وبمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ يكرر الإعراب عن أساه العميق لاستمرار خطورة الوضع الإنساني المروع في سوريا، ولوجود ١١,٧ مليون شخص في سوريا، من بينهم ٦,٢ ملايين نازح داخلي، يحتاجون إلى المساعدة الإنسانية العاجلة،

وإذ يؤكد من جديد أنه لا يوجد حل عسكري للنزاع في سوريا، وإذ يعرب عن سخطه إزاء فداحة أعمال العنف التي بلغت مستويات غير مقبولة وتفاقمت في محافظة إدلب وحولها، ولا سيما إزاء الهجمات العشوائية التي تُشن على المناطق المكتظة بالسكان، بما في ذلك عبر شن حملة مكثفة من عمليات القصف الجوي واستخدام البراميل المتفجرة والقصف الشديد بالمدافع، وإذ يعرب كذلك عن جزعه إزاء خطر حدوث مزيد من التدهور في الوضع الإنساني في حال استمرار التصعيد العسكري في شمال غرب سوريا، حيث يقطن ما يقدر بثلاثة ملايين من السكان المدنيين، من بينهم أطفال يزيد عددهم عن مليون طفل، ويلاحظ أن ما يقرب من نصف السكان المدنيين في محافظة إدلب هم نازحون داخليا،

وإذ يعرب عن القلق الشديد من وجود جماعات إرهابية، كما حددها مجلس الأمن، ومن أنشطتها في محافظة إدلب،



19-16167 (A)   190919   200919


وإذ يدين الهجمات التي تُشــــن على المدنيين، والأعيان المدنية، والمرافق الطبية، بما فيها تلك المدرجة في قائمة تفادي النزاع والمرافق التي تدعمها الأمم المتحدة في المنطقة، مما يزيد من حدة المعاناة ويؤدي إلى نزوح أعداد كبيرة من الناس، وإذ يشــير في هذا الصــدد إلى الالتزامات القانونية التي تقع على جميع الأطراف بموجب القانون الدولي الإنســاني والقانون الدولي لحقوق الإنســان، وبموجب جميع قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ذات الصــلة، وخاصــة الالتزامات القاضــية بوقف جميع الهجمات التي تُشــن على المدنيين والأعيان المدنية، والمرافق الطبية، وكذلك الهجمات التي تشــن على المدارس، وإذ يؤكد على ضــرورة وضــع حد للإفلات من العقاب على انتهاكات القانون الدولي الإنســاني وما يرتكب من انتهاكات وتجاوزات لحقوق الإنســـان، ويؤكد من جديد على وجوب تقديم مرتكبي تلك الانتهاكات والتجاوزات أو المسؤولين عنها على نحو آخر في سوريا إلى العدالة،

وإذ يعيد تأكيد وجوب أن تكفل الدول الأعضـاء امتثال كل التدابير المتخذة لمكافحة الإرهاب لجميع التزاماتها بموجب القانون الدولي، ولا سيما القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي للاجئين والقانون الدولي الإنســاني، ويؤكد من جديد في الوقت نفســه تصــميمه على التصــدي لجميع جوانب التهديد الذي يشـكله تنظيم الدولة الإسـلامية في العراق والشـام (تنظيم الدولة الإسـلامية المعروف أيضـا باسـم داعش) وتنظيم القاعدة وجبهة النصـرة وسـائر الأفراد والجماعات والمؤسـسـات والكيانات المرتبطة بتنظيم القاعدة أو تنظيم الدولة الإسلامية وغيرهما من الجماعات الإرهابية، كما حددها مجلس الأمن،

وإذ يكرر الإعراب عن بالغ قلقه إزاء استمرار عدم إمكانية إيصال المساعدات الإنسانية في شتى أنحاء سوريا، وإذ يشير في هذا السياق إلى قراره ٢٤٤٩ الذي طالب جميع الأطراف بأن تسمح بالوصول الآمن والمسـتمر دون عوائق للقوافل الإنسـانية للأمم المتحدة وشـركائها في التنفيذ، بما في ذلك الإمدادات الطبية والجراحية، إلى جميع المناطق والسكان المطلوب الوصول إليهم وفقا لتقييم الأمم المتحدة للاحتياجات في جميع أنحاء ســوريا، وإذ يشــير إلى الالتزامات الواقعة على جميع الأطراف باحترام أحكام القانون الدولي الإنسـاني ذات الصلة وإذ يشير إلى مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية لتقديم المسـاعدة الإنسـانية في حالات الطوارئ، ويشـدد على أهمية التمسـك بمبادئ الإنسـانية والحياد والنزاهة والاسـتقلال، لدى تقديم المسـاعدة الإنسانية، وإذ يشير أيضا إلى أهمية وصول شحنات المعونة الإنسانية إلى المستفيدين المقصودين بها،

وإذ يشــــدد على أهمية تخفيف التوتر واحترام اتفـاقـات وقف إطلاق النـار، والتنفيـذ الكـامـل للقرارات ٢٢٥٤ (٢٠١٥) و ٢٢٦٨ (٢٠١٦) و ٢٤٠١ (٢٠١٨)، باعتبارها خطوات صـــوب وقف إطلاق النار الشامل في البلد برمته، وإذ يشدد على ضرورة احترام جميع الأطراف التزاماتها باتفاقات وقف إطلاق النار القائمة وعلى أن تقديم المساعدات الإنسانية ضروري لبقاء السكان المدنيين ويجب أن يكون جزءا من هذه الجهود وفقا للقانون الدولي الإنساني،

وإذ يحيط علما بمـذكرة التفـاهم المتفق عليهـا بين الاتحـاد الروســـي وتركيـا في ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، على النحو المبلغ به في وثيقة مجلس الأمن S/2018/852،

وإذ يعرب عن ســـخطه إزاء عدم كفاية تنفيذ قراراته ٢١٣٩ (٢٠١٤) و ٢١٦٥ (٢٠١٤) و ٢١٩١ (٢٠١٤) و ٢٢٥٤ (٢٠١٥) و ٢٢٥٨ (٢٠١٥) و ٢٢٦٨ (٢٠١٦) و ٢٣٣٢ (٢٠١٦) و ٢٣٩٣ (٢٠١٧) و ٢٤٠١ (٢٠١٨) و ٢٤٤٩ (٢٠١٨)، وإذ يشــير إلى أن القرار ٢٤٠١ يطالب جميع الأطراف بوقف الأعمال العدائية دون تأخير،

وإذ يقرر أن الوضع الإنساني المروع في سوريا لا يزال يشكل خطرا يهدد السلام والأمن في المنطقة،

وإذ يؤكد أن الدول الأعضاء ملزمةٌ، بموجب المادة ٢٥ من ميثاق الأمم المتحدة، بقبول قرارات المجلس وتنفيذها،

١ - ***يقرر*** أن توقف جميع الأطراف فورا الأعمال العدائية لتفادي مزيد من التدهور في الوضع الإنساني الكارثي بالفعل في محافظة إدلب، ابتداء من الساعة ١٢:٠٠ ظهرا بتوقيت دمشق يوم ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩؛

٢ - ***يطالب*** بأن تكفل الدول الأعضاء امتثال جميع التدابير المتخذة لمكافحة الإرهاب، بما في ذلك في محافظة إدلب، لالتزاماتها بموجب القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني، والقانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الدولي للاجئين، ويشدد على أن عمليات مكافحة الإرهاب لا تعفي الأطراف في النزاعات المسلحة من التزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني، بما في ذلك التزامها بالتمييز بين السكان المدنيين والمقاتلين، ويحث جميع الأطراف على تطبيق مبدأي التمييز والتناسب وتنفيذ الالتزام باتخاذ جميع الاحتياطات العملية لتجنب إيقاع الأضرار بالمدنيين والأعيان المدنية، وتقليلها على أي حال إلى الحد الأدنى، ويطلب إلى الأمين العام أن يقدم فورا إلى مجلس الأمن تقارير عن أي انتهاكات للقانون الدولي الإنساني؛

٣ - ***يكرر*** مطالبته، مذكّرا بها السلطات السورية بوجه خاص، بضرورة أن تمتثل جميع الأطراف فورا لالتزاماتها بموجب القانون الدولي، بما في ذلك أحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان، حسب انطباقها، وأحكام القانون الدولي الإنساني، وبخاصة احترام حماية المدنيين، بما يشمل الوقف الفوري لأي عمليات قصف جوي عشوائي تنتج عنها خسائر في أرواح المدنيين، واتخاذ جميع الاحتياطات العملية لتجنب إيقاع الأضرار بالمدنيين، بمن فيهم الأطفال، والأعيان المدنية، وتقليلها على أي حال إلى الحد الأدنى، وكذلك احترام وحماية جميع العاملين في المجال الطبي والعاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية الذين يضطلعون حصرا بمهام طبية ووسائل نقلهم ومعداتهم وكذلك المستشفيات وسائر المرافق الطبية؛

٤ - ***يطالب*** بالتنفيذ الكامل والفوري لجميع الأحكام الواردة في كافة قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما فيها القرارات ٢١٣٩ (٢٠١٤) و ٢١٦٥ (٢٠١٤) و ٢٢٥٤ (٢٠١٥) و ٢٢٥٨ (٢٠١٥) و ٢٣٣٢ (٢٠١٦) و ٢٣٩٣ (٢٠١٧) و ٢٤٠١ (٢٠١٨) و ٢٤٤٩ (٢٠١٨)، ويشير إلى أن بعض الانتهاكات والتجاوزات التي ارتكبت في سوريا قد ترقى إلى مستوى جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، ويشدد على أن أولئك الذين ارتكبوا انتهاكات للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان يجب أن يخضعوا للمساءلة؛

٥ - ***يهيب*** بجميع الأطراف أن تحترم التزاماتها تجاه اتفاقات وقف إطلاق النار القائمة وأن تفي بها، شاملةً التنفيذ الكامل للقرارات ٢٢٥٤ (٢٠١٥) و ٢٢٦٨ (٢٠١٦) و ٢٤٠١ (٢٠١٨)، ويهيب كذلك بالدول الأعضاء كافة أن تستغل ما لها من نفوذ لدى الأطراف لكفالة تنفيذ وقف الأعمال العدائية، والوفاء بالالتزامات القائمة، ودعم الجهود الرامية إلى تهيئة الظروف اللازمة لدوام وقف إطلاق النار واستمراريته في البلد برمته ويؤكد ضرورة ورود ضمانات ذات صلة من تلك الدول الأعضاء، بما في ذلك عبر تنفيذ مذكرة التفاهم المتفق عليها بين الاتحاد الروسي وتركيا في ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨؛

٦ - ***إذ يشدد*** على الحاجة إلى آلية لرصد وقف إطلاق النار والتحقق منه والإبلاغ عنه، يطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى مجلس الأمن تقريرا عن الخيارات المتاحة بشأن إنشاء آلية تحظى بدعم المجلس، وذلك في أقرب وقت ممكن وفي موعد لا يتجاوز شهرا من تاريخ اتخاذ هذا القرار، ويشجع الدول الأعضاء، بما في ذلك أعضاء مجلس الأمن، على تقديم المساعدة، بسبل منها الخبرة الفنية والمساهمات العينية، لدعم هذه الآلية؛

٧ - ***يطلب*** إلى الأمين العام أن يقوم، من خلال مساعيه الحميدة وجهود مبعوثه الخاص إلى سوريا، على النحو المبين في القرار ٢٢٥٤ (٢٠١٥)، بمواصلة العمل من أجل التوصل دون إبطاء إلى حل دائم ومستمر للحالة في محافظة إدلب، ويدعو جميع الدول الأعضاء المعنية وأطراف النزاع والمجتمع الدولي إلى دعم هذه الجهود وتقديم مساعدة ملموسة لها؛

٨ - ***يكرر تأكيد*** مطالبته جميع الأطراف بإتاحة وتيسير السبل للأمم المتحدة وشركائها في التنفيذ لإيصال المساعدات الإنسانية بشكل آمن ومستمر ودون عوائق إلى المناطق والسكان المطلوب الوصول إليهم في سوريا من أجل ضمان وصول المساعدة الإنسانية إلى الناس من خلال أقصر الطرق المباشرة بغية تلبية الاحتياجات الأساسية، طبقا لأحكام قراره ٢٤٤٩ (٢٠١٨)؛

٩ - ***يطالب*** بأن تيسر جميع الأطراف المرور الآمن دون عراقيل للعاملين في المجال الطبي والعاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية الذين يضطلعون حصرا بمهام طبية، ولمعداتهم وسبل نقلهم ولوازمهم، بما فيها المواد اللازمة للجراحة، لتمكينهم من الوصول إلى جميع المحتاجين إليهم بما يتسق مع القانون الدولي الإنساني، ويكرر مطالبته جميع الأطراف بوقف الاستخدام العسكري للمرافق الطبية والمدارس وغيرها من المنشآت المدنية والتوقف عن إقامة مواقع عسكرية في المناطق المأهولة بالسكان والكف عن شن الهجمات الموجهة ضد الأعيان المدنية؛

١٠ - ***يدعو*** جميع الأطراف، بما فيها السلطات السورية، إلى اتخاذ تدابير لبناء الثقة، بسبل منها الإفراج الفوري عن كل الأشخاص المحتجزين تعسفا، ولا سيما النساء والأطفال والمسنون، وتوفير المعلومات عن الأشخاص المفقودين وتسليم جثث الموتى إلى الأسر، على النحو المبين في القرار ٢٤٧٤ (٢٠١٩)؛

١١ - ***يكرر التأكيد*** على أنه لن يحدث تحسن كبير ومستدام في الوضع الإنساني ما لم يتم التوصل إلى حل سياسي للنزاع السوري تماشيا مع القرار ٢٢٥٤ (٢٠١٥) وبيان جنيف المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢، من أجل تيسير إجراء انتقال سياسي بقيادة سورية وفي ظل عملية يمتلك زمامها السوريون، وسعيا إلى إنهاء النزاع في سوريا، ويكرر كذلك تأكيد تأييده للجهود التي يبذلها المبعوث الخاص، ويؤكد من جديد أن الشعب السوري هو من سيقرر مستقبل سوريا؛

١٢ - ***يؤكد من جديد*** أنه سيتخذ مزيدا من التدابير بموجب ميثاق الأمم المتحدة في حال عدم الامتثال لهذا القرار؛

١٣ - ***يطلب*** إلى الأمين العام أن يقدم إلى مجلس الأمن تقريراً عن تنفيذ هذا القرار وعن امتثال جميع الأطراف المعنية في سوريا، في غضون ١٥ يوما من تاريخ اتخاذ هذا القرار وبعد ذلك في إطار التقارير التي يقدمها بشأن القرارات ٢١٣٩ (٢٠١٤) و ٢١٦٥ (٢٠١٤) و ٢١٩١ (٢٠١٤) و ٢٢٥٨ (٢٠١٥) و ٢٣٣٢ (٢٠١٦) و ٢٣٩٣ (٢٠١٧) و ٢٤٠١ (٢٠١٨) و ٢٤٤٩ (٢٠١٨)؛

١٤ - ***يقرر*** أن يبقى المسألة قيد نظره الفعلي.